وهو الشيخ علي السنهوري

شيخنا والظاهر انه المشهور لانهم رتبوا السجود في السهو على ترك اثنتين منه ولم يرتبوه على الواحدة لعدم تاكدها **ثانيها** مقارنة التكبير للركوع وهو مستحب وهكذا عند كل فعل من افعال الصلاة الا في القيام من اثنتين فانه يكون بعد الاستقلال **ثالثها** الركوع وهو فرض من فروض الصلاة المجمع عليها وله صفتان صفة إجزا وستاتي وصفة كمال اشار اليها بقوله **فتمكن يديك** يعني كفيك **من ركبتيك** على جهة الاستحباب اذا كانتا سالمتين ولم يمنع من وضعهما عليهما مانع قال في الطراز فلو كان بيديه ما يمنع من وضعهما على ركبتيه او قصر كثير لم يزد في الانحنا على تسوية ظهره او قطعت احداهما وضع الباقية على ركبتها وحيث قلنا يضعهما عليهما فانه يفرق اصابعهما لما اخرجه الحاكم والبيهقي انه صلى الله عليه وسلم كان اذا ركع فرج بين اصابعه واذا سجد ضمهما ا‍ه **وتسوي ظهرك مستويا** اي معتدلا لما روى ابن ماجه انه صلى الله عليه وسلم كان يسوي ظهره **ولا ترفع راسك ولا تطاطيه** اي لا تصوبه الى اسفل **وتجافي** اي تباعد **بضبعيك** بفتح الضا وسكون البا اي عضديك **عن جنبيك** ظاهره انه يباعدهما جدا ولكن يفسره قوله بعد تجنح بهما تجنيحا وسطا وظاهره ايضا في حق الرجال والنسا ولكن يفسره قوله بعد غير انها تنضم وسكت عن تسوية الركبتين وهي ان لا يبالغ في الانحنا بجعلهما قايمتين وسكت ايضا عن تسوية القدمين وهي ان لا يقرنهما وهو مكروه **وتعتقد** بقلبك **الخضوع** اي التذلل **بذلك** بعضهم الاشارة تعود على ما تقدم من الانحنا والتجافي وتسوية الظهر وتمكين اليدين من الركبتين ومنهم من قال تفسير لما بعدها وهو قوله

في ركوعك

...دة عن الشيخ زروق لطرد الوسوسة تقول سبحان الملك القدوس الخلاق الفعال ان يشأ يذهبكم ويات بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز
يقولهم سبع مرات وانت يدك على قلبك فالله يمنع الخواطر

في ركوعك وسجودك ولا تدعوا في ركوعك هكذا رويناه باثبات الواو بصيغة الخبر والمراد به النهي على جهة الكراهة لما صح انه صلى الله عليه وسلم قال اما الركوع فعظموا فيه الرب واما السجود فاجتهدوا في الدعا فقمن اي حقيق ان يستجاب لكم ولا يعارضه ما صح انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي لان هذا محمول على بيان الجواز والاول على بيان الاولوية **وقل ان شيت سبحان ربي العظيم وبحمده** ظاهره التخيير بين فعله وتركه الجزولي وهو مستحب فكيف يخير بين فعله وتركه **وليس في ذلك** اي عند ما يقوله في الركوع وكذلك السجود **توقيت قول** اي تحديد ما يقول لقوله عليه الصلاة والسلام اما الركوع فعظموا فيه الرب ولم يعلق ذلك بحد واستحب الشافعي ان يسبح ثلاثا لما في ابي داود والترمذي انه عليه الصلاة والسلام قال اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه **ولا حد في اللبث** اي المكث في الركوع يريد في اكثره واما في اقله فسيذكره بعد **ثم** اذا فرغت من التسبيح في الركوع **ترفع راسك وانت قائل سمع** يعني استجاب **الله لمن حمده** ان كنت إماما او فذا **ثم تقول** مع ذلك **اللهم ربنا ولك الحمد** اي تقبل ولك الحمد **ان كنت وحدك او خلف إمام ولا يقولها الإمام** بل يقتصر على سمع الله لمن حمده **ولا يقول الماموم سمع الله لمن حمده** وانما يقول اللهم ربنا ولك الحمد والاصل في هذا التفصيل ما في الموطا وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول

Copyright © King Saud University